



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

8 رمضان 1439 - 24 مايو 2018





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

1



حقوق الإنسان في الصحافة

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

«التدريب التقني» تسهم في توظيف 17 ألف من خريجيها

المصدر: جريدة الحياة الخميس 8 رمضان 1439هـ - 24 مايو 2018م
<http://www.alhayat.com/article/4582388>

أعلنت المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني توفير 17247 فرصة وظيفية لخريجيها من الكليات التقنية والمعاهد الصناعية ومعاهد العمارة والتشييد المنتشرة في مختلف مناطق المملكة خلال العام التدريبي الحالي 1438-1439هـ. وأوضح مدير إدارة التنسيق الوظيفي في المؤسسة سلطان الخثلان، أن لقاءات التوظيف التي نظمتها المؤسسة أسهمت بشكل كبير في حصر تلك الفرص من أكثر من 830 جهة من قطاعات الأعمال المتنوعة، كما حرصت المؤسسة على تزويد قطاع العمل ببيانات الخريجين من خلال منصة تقني الإلكترونية التي تسهم في الربط بين الخريج وسوق العمل عبر نشر السير الذاتية للخريجين بشكل احترافي وعبر منهجية واضحة تضمن التواصل والحصول على البيانات المطلوبة بكل يسر وسهولة، كما تضمن العمل على عقد الدورات التدريبية المتخصصة لتهيئة الخريجين لسوق العمل ومدعم بالمهارات اللازمة للحياة الوظيفية.

وبين أن لقاءات التوظيف أسهمت في تقليل نسبة خريجي المؤسسة المسجلين ببرنامح حافز وفق آخر احصائية إلى أقل من 3 في المئة، مشيراً إلى أن خريجي وخريجات برامج المؤسسة يحظون باهتمام كبير من قطاعات الأعمال المختلفة لاستقطابهم، ما يعد مؤشراً واضحاً على ثقة تلك القطاعات في كفاءة خريجي وخريجات برامج التدريب التقني والمهني والتخصصات التي تدرب عليها المؤسسة، ومقابلة الحاجة المتنامية إلى الأيدي الوطنية الماهرة والمدرّبة. وأكد الخثلان أن المؤسسة أعدت خطة سنوية لعقد لقاءات التوظيف بمختلف مناطق المملكة، وستستمر في زيادة لقاءات التوظيف وأيام المهن في السنوات القادمة تماشياً مع برامج الهوية الجديدة للمؤسسة التي تهدف إلى تطوير مفهوم التدريب التقني والمهني، وإتاحة الفرص الوظيفية لمتدربيها في المجالات التقنية والمهنية، بما يتوافق مع رؤية المملكة 2030 وبرنامج التحول الوطني 2020.

.. وإبرام مذكرة تفاهم لتحقيق الجودة

أبرمت المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني مذكرة تفاهم مع الجمعية السعودية للجودة، لتحقيق الأهداف المشتركة بمجالات الجودة ولتحسين كفاءة الأداء والاعتماد التي تخدم أهداف الطرفين الاستراتيجية. وتشمل المذكرة المبرمة في المؤسسة أمس (الأربعاء)، التعاون بين الطرفين بمشاركة الأبحاث والدراسات والخبرات بمجالات الجودة، التي تخدم تطلعات وأهداف الطرفين الاستراتيجية، وعقد برامج تدريب وتأهيل في مجالات الجودة، إضافة إلى تأهيل واعتماد ممارسي الجودة من منسوبي المؤسسة، والتعاون في تأهيل مختصين بالجودة بالمؤسسة وتدريب منسوبيها للحصول على جائزة الملك عبدالعزيز للجودة، إضافة إلى التعاون المشترك في دراسة جدوى افتتاح تخصص بمجال الجودة في الكليات التقنية، ونشر ثقافة الجودة بوحدات المؤسسة.

يذكر أن المؤسسة أطلقت هويتها الجديدة، التي تتضمن إطلاق العديد من المبادرات والبرامج التطويرية، وعمل شركات استراتيجية مع الجهات ذات العلاقة لدعم أطر التفاهم وتبادل الخبرات، بما يتوافق مع دور المؤسسة لتحقيق رؤية المملكة 2030.

«الشورى» يناقش مشروع نظام مكافحة جريمة التحرش الاثنىن

المقبل

المصدر: جريدة ارياض الخميس 8 رمضان 1439 هـ - 24 مايو 2018م
<http://www.alriyadh.com/1683615>

الرياض - محمد الشيباني
يناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية الأربعين التي يعقدها الاثنىن القادم تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن مشروع نظام مكافحة جريمة التحرش الذي أعدته وزارة الداخلية وذلك بناءً على الأمر السامي الكريم ورفعته الوزارة لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود - يحفظه الله - وتمت إحالة المشروع من المقام السامي إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء وتمت مناقشته بمشاركة الجهات ذات العلاقة ومن ثم أحيل إلى مجلس الشورى لدراسته والتصويت عليه وبعد ذلك يرفع قرار المجلس بشأنه إلى مقام خادم الحرمين الشريفين حسب نظام المجلس.
ويتكون مشروع النظام من ثماني مواد، ويهدف إلى مكافحة جريمة التحرش، والحيلولة دون وقوعها، وتطبيق العقوبة على مرتكبيها، وحماية المجني عليه، وذلك صيانة لخصوصية الفرد وكرامته وحرية الشخصية التي كفلتها أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة.
ومما تجدر الإشارة إليه أن خادم الحرمين الشريفين وجه وزارة الداخلية بإعداد هذا النظام نظراً لما يشكله التحرش من خطورة وأثار سلبية على الفرد والأسرة والمجتمع، وتنافيه مع قيم ديننا الإسلامي الحنيف، وضرورة سن نظام يجرم ذلك، ويحدد العقوبات اللازمة التي تمنع بشكل قاطع مثل هذه الأفعال.

رئيس نزاهة: دعم وتوجيهات القيادة كان لها بالغ الأثر في

جهود المملكة لمكافحة الفساد

المصدر: جريدة الرياض الخميس 8 رمضان 1439 هـ - 24 مايو 2018م
<http://www.alriyadh.com/1683449>

الرياض - واس
أشاد معالي رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد " نزاهة"، الدكتور خالد بن عبدالمحسن المحيسن، بدعم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - للجهود المبذولة في حماية النزاهة ومكافحة الفساد، عاداً توجيهاته - أيده الله - في هذا الخصوص كان لها بالغ الأثر فيما تحقق من عمل الجهات المختصة في سبيل مكافحة الفساد.
وقال معاليه في كلمة ألقاها في اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة، بمناسبة الذكرى الخامسة عشر لاعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: إن جهود مكافحة الفساد لا يمكن أن تحقق النجاحات المأمولة منها، ما لم تكن وفقاً لرؤية واضحة، وبدعم سياسي، وجهود تكاملية على المستويين الوطني والدولي، ولذلك فقد أطلقت المملكة رؤيتها (2030)، جاعلة

"الشفافية" و"النزاهة" و"مكافحة الفساد" من مرتكزاتها الرئيسية، ومتخذة في ذلك نهجاً دستورياً راسخاً من مقولة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - بأن "المملكة لا تعطي أيّاً كان حصانة في قضايا الفساد".

وبين الدكتور المحيسن أن المملكة من أوائل الدول التي أنهت استعراضها لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بدورتها الأولى والثانية، حيث أبرز الاستعراض عدداً من الممارسات المثلى والتجارب الناجحة في جميع فصول الاتفاقية التي تم استعراضها، مشيراً إلى أن المملكة تعمل على استيفاء الملاحظات الواردة في الاستعراض، وقد استكملت اللجان المشكلة لهذا الغرض مراحل متقدمة في استيفاء المتطلبات التشريعية لذلك.

وشكر معاليه الأمانة العامة للأمم المتحدة على عقد الاجتماع، كما شكر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على جهوده المتميزة التي يقوم بها مع الدول الأطراف في سبيل تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

وثن رئيس هيئة الفساد في ختام كلمته كل الجهود والمسااعي التي بذلت وما زالت تبذل على الصعيد الدولي، لتحقيق الهدف الأسمى، وهو منع الفساد ومكافحته، مؤكداً أهمية التعاون المشترك بين الدول الأعضاء لمكافحة الفساد وحصره في أضييق نطاق، لتنعم مجتمعاتنا بتنمية مستدامة في بيئات تنسم بالنزاهة والشفافية.

يذكر أن المملكة أصبحت دولة طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بعد المصادقة عليها بموجب المرسوم الملكي رقم (م/5) وتاريخ 11/3/1434هـ، ويبلغ عدد الدول الأطراف في الاتفاقية 184 دولة.



5 سيدات في مجلس جمعية فهد بن سلطان الاجتماعية أمير تبوك يرأس الاجتماع الأول ويطلع على البرامج

المصدر: جريدة المدينة الخميس 8 رمضان 1439 هـ - 24 مايو 2018 م
<http://www.al-madina.com/article/575159>

المدينة - جدة

أعرب صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان بن عبد العزيز أمير منطقة تبوك رئيس مجلس إدارة جمعية الأمير فهد بن سلطان الاجتماعية عن فخره بوجود خمس عناصر نسائية في مجلس إدارة الجمعية، وهنأ سموه الأعضاء الجدد بمناسبة تشكيل المجلس في دورته الجديدة بعد أن تم انتخابهم. جاء ذلك خلال ترؤس سموه في مكتبه أمس الاجتماع الأول لمجلس إدارة الجمعية في دورته الخامسة 1439-1443هـ، بحضور الأعضاء. وشكر سموه الأعضاء السابقين على ما قدموه، وأشاد بما يحظى به القطاع الخيري بالمملكة من دعم واهتمام من حكومة خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين -حفظهما الله- لخدمة المواطن في شتى المجالات ودعم آلية العمل الخيري، منوهاً بجهود الجمعية وقال: نسعى أن تواكب الجمعية النهضة الفكرية والاقتصادية والاجتماعية التي تعيشها بلادنا في شتى المجالات وتتماشى مع رؤية المملكة 2030، وأكد سموه حرص المجلس أن يضم كافة الخبرات التي يمكن أن تدعم أعمال الجمعية، كما شدد على أهمية التواصل مع المجتمع عبر القنوات الرئيسية ووسائل التواصل الاجتماعي. بعد ذلك اطلع الأمير فهد بن سلطان على تقرير عن برامج ومشروعات الجمعية المختلفة التي تنفذها في مدينة تبوك ومحافظات ومراكز وقرى وهجر المنطقة.

سعود بن نايف: انطلاقة واعدة لتأهيل ودمج المعاقين بالشرقية

وافق على الرئاسة الفخرية للجنة الأوقاف بغرفة المنطقة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 8 رمضان 1439 هـ - 24 مايو 2018م

<http://www.al-madina.com/article/575110>

عبدالله المانع
أكد صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز أمير المنطقة الشرقية، وجود انطلاقة واعدة في رعاية وتأهيل المعاقين بالمنطقة، مشيراً إلى الحرص على تعزيز اندماج هذه الفئة المهمة في المجتمع. جاء ذلك خلال رعاية سموه، أمس، احتفال جمعية المعاقين بالمنطقة الشرقية «إيفاء»، باليوبيل الفضي، ومرور 25 عاماً على تأسيسها، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان نائب أمير المنطقة الشرقية. وقال سموه خلال كلمته في الحفل: إن القيادة الرشيدة، تعمل على الاهتمام بذوي الإعاقة على مستوى، حيث شملت خدماتهم كل أنحاء المملكة على النطاقين الحكومي والأهلي، مشيراً إلى أن المنطقة الشرقية تشهد انطلاقة واعدة في خدمات ورعاية وتأهيل ودمج المعاقين من الجنسين. وأضاف سموه: إن الفترة الماضية شهدت نقلة حضارية نوعية في خدمات ورعاية وتأهيل المعاقين، وذلك بهدف الاستفادة من القدرات الكامنة لديهم والعمل على الاستفادة منهم خلال مشاركتهم في الحياة اليومية. وبيّن سموه أن الإنجازات الكبيرة التي حققتها الجمعية خلال السنوات الماضية، انعكست في شكل جوانب إيجابية كبيرة تحققت على طريق دمج هذه الفئة بالمجتمع.



الرياض: تفعيل 'الإسناد القضائي' بالحكمة العامة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 8 رمضان 1439 هـ - 24 مايو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1643684>

«عكاظ» (@okaz_online) (الرياض))
أبدى قضاة المحكمة العامة في الرياض الرغبة في تفعيل برنامج الإسناد بالتخطيط والمشورة بالمحكمة، لما له من أثر في تسريع إنجاز القضايا وجودة المنتج القضائي من خلال رسم خطة زمنية وموضوعية للقضايا المشمولة، وتقديم المشورة العلمية والخبرة القضائية، مع التقيد التام بضوابط تنفيذ البرنامج وعلى رأس ذلك ضمان استقلال القضاء وإعانة الدوائر القضائية في القيام بمهامها وفقاً للأصول الشرعية والنظامية. وأوضح مشرف الإدارة العامة للجودة القضائية المشرف على تنفيذ البرنامج بالمجلس الأعلى للقضاء الشيخ سعد الحقباني، عقب اجتماعه مع رئيس محكمة الرياض الشيخ عبدالله بن محمد العميرني وقضاة المحكمة، والمفتش القضائي الشيخ ضاحي العثمان، أنه تم بحث البرنامج ومدى فاعلية تنفيذه في بعض القضايا المنظورة بالمحكمة، مبيناً أنه انتهى اللقاء إلى مباركة هذا البرنامج والرغبة في تفعيله بصورة واسعة في المحاكم. وأضاف الحقباني أن الاجتماع حقق الهدف المنشود منه في تبيان الدور المهم الذي يقوم به برنامج الإسناد بالتخطيط والمشورة ومدى فاعلية تنفيذه في بعض القضايا المنظورة بالمحكمة العامة بالرياض، وفي مختلف القضايا المنظورة

بالمحاكم. وقال: التجارب السابقة والنتائج الإيجابية التي حققها البرنامج في جودة العمل القضائي ملموسة ودورها كبير جدا في مختلف المحاكم، الأمر الذي يسهم في تطور العمل القضائي وفق الدقة في العمل وتسريع المنجز القضائي.



جوازات عسير تتوعد المتعاملين مع مخالفين أنظمة الإقامة والعمل

نفذت حملة إعلامية على الطرقات وداخل محافظات قطاع ظهران الجنوب

المصدر: جريدة سبق الخميس 8 رمضان 1439 هـ - 24 مايو 2018م
<https://sabq.org/cRVwjv>

وكالة الأنباء السعودية (واس) - (ظهران الجنوب) نفذت إدارة جوازات ظهران الجنوب اليوم حملة إعلامية على الطرقات العامة وداخل المحافظات في قطاع ظهران الجنوب عن عقوبات مخالفين قواعد التعامل مع الوافدين من مخالفين أنظمة الإقامة والعمل وأمن الحدود وذلك بالتعاون مع البلديات في كل من محافظة ظهران الجنوب والحرجة ومركز الفرشة ومركز وادي الحيا. وأوضح مدير جوازات منطقة عسير اللواء سعد الخالدي، أن الحملة تستهدف المواطنين والمقيمين النظاميين لتحذيرهم من خطورة القيام بنقل المتسللين أو تشغيلهم أو التستر عليهم أو إيوائهم أو مساعدتهم وما يترتب على ذلك من عقوبات وأن هذه الأعمال مخلة بأمن الوطن ومواطنيه. ودعا اللواء الخالدي المواطنين والوافدين إلى ضرورة الالتزام بالأنظمة والتعليمات التي تمنع التعامل مع مخالفين نظام الإقامة والعمل أو التستر عليهم أو إيوائهم أو نقلهم أو تشغيلهم أو تقديم الدعم لهم لأن ذلك يعرضهم للعقوبات المنصوص عليها نظاماً.

"النيابة العامة": من يثبت مخالفته لنظام الغش التجاري يُمنع من السفر لحين الحكم النهائي إذا أدين تقضي الجهة المختصة بإبعاد الأجنبي بعد تنفيذ الحكم ولا يسمح بعودته

المصدر: جريدة سبق الخميس 8 رمضان 1439 هـ - 24 مايو 2018م

<https://sabq.org/Pq9zsR>

ماجد الرفاعي - ينبع
كشفت النيابة العامة عن أن من يُثبت التحقيق ارتكابه مخالفة لأحكام نظام مكافحة الغش التجاري فإنه يُمنع من السفر إلى أن يصدر الحكم النهائي في القضية، وإذا صدر الحكم بالإدانة تقضي الجهة المختصة بإبعاد الأجنبي عن المملكة بعد تنفيذ الحكم، ولا يسمح بعودته إليها للعمل بعد ذلك.
وأكدت النيابة العامة، عبر حسابها الرسمي في "تويتر"، أن للنيابة العامة منع سفر من يثبت التحقيق ارتكابه مخالفة لأحكام ذلك النظام إلى أن يصدر الحكم النهائي في القضية، فإذا صدر الحكم بالإدانة تقضي الجهة المختصة بإبعاد الأجنبي عن المملكة بعد تنفيذ الحكم، ولا يسمح بعودته إليها للعمل بعد ذلك.

«العمل» تستثني وظائف في قطاع الأجهزة الطبية من التوطين

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 8 رمضان 1439 هـ - 24 مايو 2018م

http://www.aleqt.com/2018/05/23/article_1391441.html

أمل الحمدي من جدة
فيما تستعد مجال الأجهزة الطبية لتطبيق قرارات التوطين اعتباراً من 7 كانون الثاني (يناير) 2019، استتنت وزارة العمل عدداً من الوظائف في القطاع باشتراطات معينة.
وعلمت "الاقتصادية" أن الوظائف المستثناة في قطاع الأجهزة الطبية: مدير المنفذ لمدة ستة أشهر من تاريخ تطبيق التوطين، شرط أن يتجاوز مساحة منفذ البيع 1000 متر مربع، وألا يقل عدد السعوديين عن عشرة موظفين في الفترة الزمنية نفسها للوردية الواحدة، وذلك سعياً للتدرج في تطبيق القرار وضمان انتقال المعرفة للموظفين السعوديين.
ويسمح للوافدين العاملين في المكتب الرئيس للمنشأة بالوجود في منفذ البيع خارج أوقات الدوام، قبل افتتاحه صباحاً أو بعد إغلاقه مساءً فقط لحاجات تقتضيها مصلحة العمل، فضلاً عن المهن التي يتطلب القيام بها إتقان حرفة معينة أو مهارة فنية أو تخصصاً دقيقاً، وعمال النظافة والتحميل والتنزيل الذين يسمح بوجودهم في منافذ البيع خلال ساعات العمل الرسمية في الأنشطة.

ويجب ألا يمارس العاملون الوافدون في المهن المستثناة أي عمل له علاقة بالبيع أو تقديم خدمة العملاء بأي شكل من الأشكال وألا سيتم تطبيق لائحة العقوبات على المنشأة.
وشددت الوزارة على التزام موظفي المهن المستثناة بزي موحد، إضافة إلى ارتداء بطاقة تعريفية مدون بها اسم العامل وصورته ومهنته واسم المنشأة وختمها، إضافة إلى عبارة غير مصرح له بالبيع، وحال عدم الالتزام سيتم تحرير مخالفة.



حول لائحة الحوكمة الجديدة

المصدر: جريدة الوطن الخميس 8 رمضان 1439 هـ - 24 مايو 2018 م *

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=37044>

سغام المقرن

منهج الحوكمة يجب تنفيذه على الشركات المساهمة كأولوية وأهمية قصوى، لأن المساءلة والشفافية والالتزام بالأنظمة والقوانين تحقق الرقابة والتوازن والاستقرار وحماية حقوق المساهمين

يعود سبب ظهور مفهوم «الحوكمة» إلى انهيار بعض الشركات الكبيرة وكذلك الفضائح المالية وحالات الفساد، وتراجع مستوى الثقة في مهنة المحاسبة والمراجعة، حيث يقول (توماس ستوارت) في كتابه ثروة المعرفة ما نصه: «لقد قضت المحاسبة نحبها منذ زمن طويل، ولم تدفن بعد.. فخلال الأعوام العديدة الماضية، ثبت وجود أوجه قصور في محاسبة العصر الصناعي مراراً وتكراراً.. المستثمرون يتعرضون للتضليل بانتظام.. والعالمون بواطن الأمور (أي المديرون) استفادوا من معلومات لا يستطيع المستثمر العادي الوصول إليها.»
وعلى هذا الأساس، قامت المنظمات الدولية والأجهزة الرقابية بوضع مجموعة من المعايير والقواعد بهدف المساهمة في تحسين مستوى الأداء وتوفير الرقابة الفاعلة، وذلك تحت إطار «حوكمة الشركات»، والتي أصبحت من أهم متطلبات الإدارة في الشركات والمؤسسات في مختلف دول العالم، وتعتبر من آليات استكمال عمليات الإصلاح الإداري والمالي والتطوير المؤسسي من خلال تعزيز مبادئ العدالة والشفافية والإفصاح، وإيجاد البيئة الرقابية الفاعلة وتعزيز المساءلة لتحقيق أهداف الشركات والمؤسسات في القطاع الخاص.
ولتوضيح أهمية «الحوكمة» لناخذ على سبيل المثال ما يحدث في بعض الشركات حيث يعتمد مجلس الإدارة بشكل كلي على الإدارة التنفيذية في الوقت الذي يهمل فيه المجلس الإشراف والرقابة على أعمال تلك الإدارة، وبالتالي يغط المجلس في سبات عميق، متناسياً مسؤولياته ومهامه، مع إعطاء الإدارة الصلاحيات المطلقة دون مساءلة أو محاسبة، فتكون النتيجة الاعتماد على تقارير مالية وإدارية مضللة وغير صحيحة، وهذا هو نفس السبب التي آلت إليه بعض الشركات العملاقة في العالم، والتي كانت مرتعا للغش والاحتيال ونهب الأموال، حيث تم تزوير التقارير المالية للاحتيال على المساهمين برفع أسهم في الأسواق المالية، وكذلك التحايل على الأجهزة الرقابية الحكومية من خلال التواطؤ مع شركات المراجعة والتدقيق المحاسبية.

هناك ثغرة خطيرة في الإشراف والرقابة في بعض الشركات، فالتعسف في استخدام سلطة الإدارة دون رقابة أو مساءلة، أدى إلى كثير من الإخفاقات والهزات والإفلاسات التي كان لها أثرها على ضياع أموال المساهمين في العديد من الشركات، وكذلك الاقتصاد، فكثير من الكتابات والنظريات الإدارية التي تتناول موضوع الشركات المساهمة تتحدث عن تحديد السلطات والصلاحيات والمسؤوليات، إلا أنها أغفلت مفهوم المساءلة عن النتائج في هذه الشركات في ظل تراخي وتكاسل مجالس الإدارات فيها، والفكر الإداري في العالم العربي دائماً للأسف يطالب بالصلاحيات دون الانتناف للمسؤولية والابتعاد عن المساءلة.

ومن هذا المنطلق تبرز أهمية منهج «حوكمة الشركات»، والتي تركز على مساءلة أعضاء مجلس الإدارة في الشركات المساهمة، فقد تم تعزيز وتقوية أنظمة حوكمة الشركات بصدور النظام الأميركي «ساربينز أوكسلي» عام 2003م، الذي أثار ضجة عالمية لمتطلبات الإفصاح والمساءلة وعضوية مجالس الإدارة وما يتضمنها من التزامات ومساءلة قانونية أمام القضاء.

وفي المملكة العربية السعودية أصدر مجلس هيئة السوق المالية لائحة حوكمة الشركات الجديدة لتحل محل وتلغي اللائحة السابقة، وتشتمل اللائحة الجديدة على قواعد لقيادة الشركة وتوجيهها، وعلى آليات لتنظيم العلاقات المختلفة بين مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والمساهمين وأصحاب المصالح، حيث تم تخصيص الباب الثالث في اللائحة الجديدة لمجلس إدارة الشركة، وتضمنت تفصيلات عن تشكيل مجلس الإدارة ومسؤولياته واختصاصاته واختصاصات رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وإجراءات عمل المجلس، بالإضافة إلى تشكيل واختصاصات واجتماعات لجان مثل لجنة المراجعة ولجنة الترشيحات والمكافآت ولجنة إدارة المخاطر، كما خصصت اللائحة الباب الخامس للرقابة الداخلية في الشركة وتضمنت تكوين وتأسيس وإدارة المراجعة الداخلية.

كما تؤكد لائحة الحوكمة الجديدة على أن مساءلة الموظفين في الشركة تقع على عاتق الإدارة العليا، وتقع مساءلة الإدارة العليا أمام مجلس الإدارة، والذي بدوره يكون مساعداً أمام المساهمين، والهدف من اختيار أعضاء مجلس الإدارة تحقيق مصالح المساهمين وتمثيلهم بهدف صيانة وتوظيف أموالهم في المجالات الآمنة وذات الجدوى، وكذلك بالنسبة لاختيار الإدارة العليا والموظفين لتحقيق هذه المصالح كذلك.

إن أول وأهم متطلبات «حوكمة الشركات» هو الفصل بين مهام ومنصب رئيس مجلس الإدارة ووظيفة المدير العام، لأن معظم انهيار وفساد الشركات تركز في منصب الرجل الواحد، بالإضافة إلى غياب المساءلة، وواقع بعض شركات المساهمة لا يخلو من هذا النموذج ناهيك عن سيطرة عائلة بأكملها على المجلس، بالإضافة إلى عدم قيام المجلس بمهامه وواجباته وانعدام مسؤولياته، ولهذا فإن هيكلة المجلس وتقييم أدائه ومساءلته لها أهمية قصوى في حوكمة الشركات، ويمثل التحدي الحقيقي الذي يواجه تطبيق اللائحة الجديدة للحوكمة على أرض الواقع، لذا فإن تطبيق آليات الحوكمة سيفعل جهود الإصلاح الإداري والمالي، وكذلك جهود مكافحة الفساد والقضاء على إساءة استعمال السلطة والواسطة والمحسوبية، وإقصاء الكفاءات.

وعلى هذا الأساس، فإن منهج الحوكمة يجب تنفيذه على الشركات المساهمة كأولوية وأهمية قصوى، لأن المساءلة والشفافية والالتزام بالأنظمة والقوانين واتباع المعايير المحاسبية يحقق الرقابة والتوازن والاستقرار وحماية حقوق المساهمين، وزيادة ثقة المستثمرين في ضخ أموالهم في سوق الأسهم بالإضافة إلى جذب رؤوس الأموال الأجنبية، فإذا كانت بعض الشركات تتفاخر اليوم بتطبيق معايير الجودة (الإيزو) فإن الشركات العالمية اليوم تفخر باتباعها والتزامها في تطبيق مبادئ وقواعد حوكمة الشركات حتى تكسب ثقة الناس والمستثمرين، فبعض المنظمات المهنية المستقلة تحاول حماية المستثمرين من الشركات ذات الحوكمة الضعيفة من خلال نشر تقييمات للحوكمة عن الشركات، فالشركة ذات التصنيف العالي تكون أقل خطورة وتنمو فيها حقوق المساهمين، والشركات ذات التصنيف المنخفض تكون أكثر خطورة ولديها احتمال كبير في الفشل والاحتلال.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

شركات التأمين الصحي تدمر مفاهيم التأمين المؤسسي

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 8 رمضان 1439 هـ - 24 مايو 2018م

http://www.aleqt.com/2018/05/23/article_1391336.html

كلمة الاقتصادية

ماذا يعني التأمين، يعني الحماية من المخاطر، ففي مواجهة المخاطر التي لا يمكن تحمل تكلفتها، أو المخاطر التي لا يمكن تجنبها، التأمين هو الحل. وهذه هي صناعة التأمين، وغير هذا الفهم يكون فوضى وتقصيرا، وهذه هو السبب الأساس في الطلب عليه ومبرره الاقتصادي، ولفهم المقصد نتساءل: ما هو الرشد الاقتصادي الذي يجعلني أخسر من

ثروتها الحالية مبلغاً؟ ما هو القسط التأميني لمواجهة احتمال قد يحدث وقد لا يحدث؟ المسألة كلها تدور حول شرطين معا أولهما حجم الخطر الذي قد يحدث في المستقبل، والثاني احتمالية وقوعه. فإذا كنت لا تستطيع تحمل الخطر إذا وقع كأن أخسر من ثروتها مبلغ كبير جداً أو أتعرض لقضايا قانونية، وأن احتمالات وقوعه كبيرة، فإنه من الرشد الاقتصادي أن أشترك مع الآخرين في مؤسسات تأمينية، حيث يتشارك الجميع في تحمل جزء يسير من قيمة الخطر الذي وقع فيه البعض منهم، ولهذا السبب وعن رضى نشترك جميعاً في مؤسسات التأمين وندفع لها مبالغ طائلة سنوياً قد لا تعود علينا بفائدة عن تلك السنوات لكنها بالتأكيد منحتنا كثيراً من الثقة بحياتنا وقراراتنا، كما أننا ساعدنا آخرين على تجاوز محتهم التي كنا سنقع فيها وفقاً لنظرية الاحتمالات. من هنا فقط يكون دفع قسط التأمين يمثل رشداً اقتصادياً، وتحض عليه كل نظريات إدارة المخاطر الحديثة. لكن إذا كان وقع الخطر لا يتسبب في خسارة كبيرة أو أن احتمال حدوثه نادر جداً فإننا بالطبع لن نشارك في مؤسسات تأمينية ذلك أنه يمكننا مواجهة مثل هذا الخطر فكيف لو حدث. وفقاً لهذه التصورات يمكننا فهم لماذا ندفع أقساط التأمين على المركبات، ذلك أن حدوث خطر الحادث كبير ومحتمل جداً، وأن تكاليف الحوادث المرورية قد تكون كبيرة جداً، لهذا نتشارك سوياً كمجتمع مدني متحضر في مؤسسات تأمين. مثل هذا يمكن فهمه في التأمين الصحي، إذ إننا مستعدون لدفع التأمين كلما كان قلقنا من حدوث اعتلالات في الصحة كبيراً أو في سنوات من العمر تجبرنا على مراجعة الطبيب دائماً، وتقل رغبتنا في المشاركة كلما كنا في صحة أفضل أو في ريعان الشباب. لكن هل هذه هي الحال في بيئة التأمين الصحي في المملكة؟ فالوضع مقلوب تماماً، حيث إن هناك اليوم 1.4 مليون مواطن ممن بلغوا الـ 60 من أعمارهم (يشكلون 6.5 في المائة من المواطنين) وهم في أمس الحاجة إلى التأمين الصحي نظراً لاحتمالات تعرضهم لمشكلات صحية أكثر من غيرهم، تفرض شركات التأمين اشتراكهم، وهذا لا يمكن تفسيره إلا أنه غياب للمسؤولية وطنياً واجتماعياً، وعدم تكرار بحياة الناس، مسؤولية تتحملها مؤسسة النقد ومجلس الضمان الصحي. فشركات التأمين تتصل من واجبها وهي التي من المفترض أن تساعد المجتمع على مواجهة أخطار الحياة، وذلك ليس مجاناً بل هو في مقابل دفعات يدفعها المشتركون الذين يتعاونون من أجل حماية بعضهم بعضاً، بينما يظل دور شركات التأمين في إدارة هذه الأموال من أجل منح فرص أفضل وتقليل الدفعات التأمينية، فهي تستخدم أموال المودعين تستثمرها ويحقق الموظفون عوائد شهرية والمديرون التنفيذيون مكافآتهم السنوية مع مجلس الإدارة، كل ذلك من خلال استخدام أموال المشتركين. وعلى هذا فإن واجب شركات التأمين هو حماية المشتركين من المخاطر التي قد يتعرضون لها وفقاً للبوليصة التي يتم اختيارها، أما أن تأتي شركات التأمين لترفض اشتراكات الناس لمجرد أنهم أكثر عرضة للخطر من غيرهم فإن ذلك تدمير لكل مفاهيم المؤسسات التأمينية ولا يقبل مثل هذا أبداً، فكيف إذا كان التأمين من أجل الصحة والحياة الأفضل وكيف إذا كان المرفوض من الاشتراك هو من أفنى زهرة شبابه وصحته في خدمة الوطن، وكيف إذا كانوا قد دفعوا لسنوات طويلة مستحقات تأمينية عن طيب خاطر لم يستفيدوا منها أبداً لأنهم لم يكونوا معرضين لمخاطر المرض ويعلمون أن هناك من يستفيد، فلما جاء حقهم واجتهت شركات التأمين بالبحرود. وفي دولة شابة مثل المملكة هناك 93.5 في المائة ممن هم دون سن الـ 60، فإن أي مؤسسة تأمينية ترغب في العمل هنا والاستفادة من حجم الأقساط المدفوعة في مقابل احتياجات صحية محدودة لهذه الفئة، وكان الأولى فعلاً أن تركز الشركات التأمينية على الخدمة، لكن مع رفض الفئة السنية التي تجاوزت الـ 60 فإنه من الواضح تماماً أن شركات التأمين قد خرجت تماماً عن مسارها الصحيح، وأن الرغبة في تحقيق الأرباح أهم بكثير من تأمين حياة الناس من مخاطر المرض. وإذا أضفنا إلى كل هذا ارتفاع تكلفة الخدمات الصحية بسبب سوء إدارة شركات التأمين ومراقبتها للمستشفيات والأطباء حتى أصبح هناك تواطؤ بين شركات التأمين وبعض الأطباء، حيث لا يطلب الطبيب للمريض فحوصاً وتحاليل حتى إن كانت ضرورية وذلك مقابل مبلغ مادي يحصل عليه الطبيب من شركة التأمين. وفي تلاعب من نوع آخر قد يطلب الطبيب فحوصاً وأدوية لا داعي لها، وكلما زاد منها زادت النسبة التي تعطى له من المستشفى، وهناك ما هو أكثر من ذلك. ثلاث جهات حكومية لها علاقة بشركات التأمين، ومع ذلك لم تستطع هذه الجهات بقضها وقضيضها أن تفعل شيئاً يذكر. بين هذه الجهات مجلس الضمان الصحي الذي لديه هو الآخر مشكلات أخرى استعصى حلها، فتراكمت عليه المشكلات ولا يخرج لها بحلول فأصبح وجود هذا المجلس لا فائدة منه! قلنا هناك الكثير، لكن السؤال المهم: كيف استطاعت شركات التأمين الحصول على هذه القوة وعلى هذه السطوة؟! وأصبح السؤال الذي يتبادر إلى ذهنك في كل مؤسسة صحية هو عن طريقة الدفع (نقداً أو تأميناً) ذلك أن القرار الصحي سيختلف بينهما. وهكذا يقع المريض بين فكي كماشة ويفاوض الجميع من أجل الحصول على رعاية طبية هو في أمس الحاجة إليها، وتعتمد شركات التأمين تأخير قبول حالات تتطلب موافقة عاجلة مثل العمليات الحرجة. كل هذا يدل بلا أدنى شك على أن وضع شركات التأمين في المملكة يحتاج إلى وقفة جادة جداً، وأن تباشر كل المؤسسات ذات العلاقة بدءاً من مؤسسة النقد ووزارة الصحة وحتى المرور مراجعة حال شركات التأمين والأسعار والخدمات، وكل جهة معنية بالأمر

تتحمل مسؤوليتها وواجبها المهني، وأن يكون لكل شخص يعيش على هذه الأرض الطيبة فرصة الحصول على التأمين متى ما كان في حاجة إليه.


كاريكاتير



الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الخميس 8 رمضان 1439 هـ -
24 مايو 2018م

http://www.aleqt.com/2018/05/24/article_1392136.html



المدينة

المصدر: جريدة المدينة الخميس
8 رمضان 1439 هـ - 24 مايو
2018م

<http://www.al-madina.com/article/575096>